



Distr.
GENERAL

E/1984/7/Add.7
28 February 1984
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية الأولى لعام ١٩٨٤
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت *

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقرير الدوري الثانية المقّمة من الدول الأطراف في العهد ،
فيما يتعلق بالحقوق التي تنص عليها المواد من ٦ الى ٩ وفقاً
للمرحلة الأولى من البرنامج الذي حدّده المجلس الاقتصادي
والاجتماعي في قراره ١٩٨٨ (د - ٦٠)

إضافة

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية**

[٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣]

* E/1984/30 *

** نظر فريق الدورة العامل المؤلف من الخبراء الحكوميين في دورته لعام ١٩٨٠
(انظر : E/1980/WG.1/SR.14) في التقرير الأولي الذي قدمته حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية ويتعلق بالحقوق التي تنص عليها المواد من ٦ الى ٩ من العهد (E/1978/8/Add.16).

84-05543

.. / ..

مقدمة

- ١- يعدّ هذا التقرير استكمالاً للتقرير الأولي الذي قدّم بشأن تنفيذ الاتفاق السوفياتي لأحكام المواد من ٦ الى ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (E/1978/8/Add.16) .
- ٢- وقد تميّزت الفترة التي انقضت منذ تقديم التقرير الأولي بتحقيق مزيد من تطوير الديمقراطية الاشتراكية وتقويتها ، وتحسين مستوى معيشة الشعب السوفياتي .
- ٣- ووفقاً لدستور عام ١٩٧٧ لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وقرارات المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي السوفياتي (شباط/فبراير ١٩٨١) ، الذي أقر المبادئ التوجيهية الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للاتحاد السوفياتي ، لفترة السنوات ١٩٨١-١٩٨٥ والفترة الممتدة حتى سنة ١٩٩٠ ، وقرارات الدورات العامة للجنة المركزية للحزب الشيوعي السوفياتي ، استمر التنفيذ الدؤوب للاستراتيجية الاقتصادية . ويتّصل الهدف الأساسي لهذه الاستراتيجية في ضمان زيادة تحسين رفاه الشعب السوفياتي ، وخلق أفضل الظروف المواتية لتنمية الفرد من مختلف الزوايا ، على أساس تنمية مستقرة متصاعدة للاقتصاد الوطني ، والتعجيل بالتقدم العلمي والتكنولوجي ، وزيادة تحسين كفاءة الانتاج الاجتماعي كله ، وزيادة انتاجية العمل ، ونمو النشاط الاجتماعي والعمالي للمواطنين .
- ٤- وصحب التقدم الاجتماعي - الاقتصادي لمجتمعنا تطوير واستكمال التشريعات على أساس دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . ومنذ تقديم حكومة الاتحاد السوفياتي للتقرير الأولي ، تم اتخاذ عدد من المراسم التشريعية الاتحادية التي أعدت بحيث تكفل بشكل شامل الحقوق والحريات والمصالح المشروعة للمواطنين ، وبحيث تزيد في تعميق الديمقراطية الاشتراكية . ويتعلّق كثير من هذه الصكوك بالحقوق التي تتناولها المواد من ٦ الى ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
- ٥- فقد أقرّ مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في اجتماع الثامن من دورته العاشرة ، المعقود في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٣ ، القانون السوفياتي المتعلّق بجماعات العمل وتعزيز دور هذه الجماعات في ادارة المؤسسات، والهيئات والمنظمات ، والذي بدأ نفاذه في أول آب/أغسطس ١٩٨٣ .
- ٦- وفي نيسان/ابريل ١٩٨٣ عرض مشروع هذا القانون للمناقشة على الصعيد الشعبي العام ، وشارك في هذه المناقشة أكثر من ١١٠ ملايين مواطن سوفياتي . وعقدت جماعات العمل ٢٣٠.٠٠٠ اجتماعاً للنظر في مشروع القانون المذكور عبر فيها أكثر من خمسة ملايين شخص عن آرائهم . كما ورد عدد كبير من المقترحات في رسائل بعث بها المواطنون

مباشرة إلى اللجنة المركزية للحزب الشيوعي السوفياتي ، وهيئة رئاسة مجلس السوفيات الأعلى ، ومجلس وزراء الاتحاد السوفياتي . وبكل عناية نظرت اللجان المعنية بمشاريع القوانين في كل من مجلس سوفييات الاتحاد ومجلس سوفييات القوميات في مجلس السوفييات الأعلى للاتحاد السوفياتي ، في كافة الملاحظات والمقترحات الواردة ، وخلصت إلى نتائج بشأنها . ونتيجة لهذه المقترحات تم إدراج سبعين إضافة وتعديلا في النص الختامي وادخلت تغييرات في ٢١ مادة من الـ ٢٣ مادة لمشروع القانون .

٧- ويعدّ قانون جماعات العمل وثيقة سياسية واقتصادية واجتماعية بالغة الأهمية . فهو يجسد الأفكار اللينينية المتعلقة بتقوية الجماعة في الممارسة الاجتماعية للنظام الاشتراكي ، ويعكس السياسة الدلوية للمضي في تحقيق كمال الديمقراطية الاشتراكية . كما يعبر القانون تعبيرا طموحا عن تطبيق أحكام دستور الاتحاد السوفياتي (القانون الأساسي) بشأن دور ومهام وحقوق جماعة العمل ، وهي الأحكام التي وضعت على أساس مقترحات عبر عنها الكادحون أثناء المناقشة الشعبية العامة لمشروع الدستور . ويعمّ قانون جماعات العمل التجربة التقدمية المحرزة في الاتحاد السوفياتي وفي البلدان الأخرى في المجموعة الاشتراكية . ويعدّ اقراره دليلا مقنعا على التحسن المستمر في النظام السياسي للمجتمع الاشتراكي . فالقانون الجديد الذي يوسع من سلطات وفرص جماعات العمل في مناقشة الشؤون العامة وشؤون الدولة والبت فيها ، وفي ادارة المؤسسات ، انما يستند إلى مبادئ المجتمع الاشتراكي وهو مجتمع العمل الحر والعدالة الاجتماعية .

٨- وتتصل أحكام قانون جماعات العمل في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية إلى حد ما بجوهر معظم مواد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وتشمل الأقسام الواردة أدناه جوهر الأحكام التي تتصل بالمواد محل النظر في هذا التقرير . أما أحكام القانون التي تمضي أبعد من نصوص أي مادة في العهد ، ولكن يجدر ذكرها نظرا لأهميتها الأساسية ، فقد نوّه إليها في هذه المقدمة .

٩- وينص قانون جماعات العمل على أن جماعة العمل في أي مؤسسة أو هيئة أو منظمة هي الوحدة الأساسية للمجتمع الاشتراكي وأنها ، وفقا لدستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، تمارس سلطات واسعة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلد . وتستند أنشطة جماعات العمل في الاتحاد السوفياتي على الملكية الاشتراكية لوسائل الانتاج والتنمية المخططة للاقتصاد . ويضطلع بالعمل المشترك ، في جماعات العمل ، على هدى مبادئ التعاون الرفاقي والمساعدة المتبادلة ، وفيها تضمن وحدة مصالح الدولة والمصالح الاجتماعية والشخصية . وتستهدف مهام جماعات العمل زيادة الثروة المادية والمعنوية للبلد ، والاستخدام الرشيد للموارد الموجودة ، والعناية بصورة لا تكل بأعضاء الجماعة وتحسين ظروف عملهم ، وحياتهم اليومية وأوقات فراغهم .

١٠- ويؤكد القانون أنه " في ظروف الاشتراكية الناضجة ، تلعب جماعات العمل دورا أكبر في الحياة الانتاجية والاجتماعية وحياة الدولة ، وتتسع امكانيات مشاركة العمال والمزارعين التعاونيين والشغفون الفعالة في ادارة المؤسسات والهيئات والمنظمات ، كما تتدقق الادارة الذاتية الاشتراكية الحقيقية ، التي تنشأ في اطار عملية بناء الشيوعية " .

١١- ووفقا للمادة (٣) من القانون ، تتفاعل جماعات العمل بشكل وثيق مع أجهزة الدولة والحكومة . وهكذا ، فان جماعات العمل تنظر في المسائل المتعلقة ببناء الدولة وبنائها الاقتصادي والاجتماعي /الثقافي التي يعرضها عليها مجالس نواب الشعب والأجهزة المسؤولة أمامه ؛ كما تعرض المقترحات المتعلقة بكافة زوايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المناطق التي تتبعها على مجالس نواب الشعب المحلية للنظر فيها ، وكذلك المقترحات المتعلقة بالمسائل الأخرى الداخلة في اختصاص المجالس المحلية ذات الصلة .

١١- وقد عهد الى جماعات العمل بسلطات واسعة لمناقشة شؤون الدولة والشؤون العامة والبيت فيها . (المادة ٥) ؛ فهي تنظر في مشاريع القوانين وفي قرارات مجالس نواب الشعب المحلية التي تمس مصالح جماعة العمل وفي غير ذلك من المسائل المتعلقة بالدولة وبالحياة العامة التي تعرض للمناقشة ، كما أنها تقدم المقترحات بشأنها . كما تقوم جماعات العمل بتسمية المرشحين لمناصب النواب في مجالس نواب الشعب ، وبترشيح الممثلين المنتخبين للجان الانتخابية . وتستمع الى تقارير نواب مجالس نواب الشعب الذين رشحتهم جماعة العمل وكذلك تقارير اللجان التنفيذية لمجالس نواب الشعب المحلية ، واداراتها ومئاتها . وتقوم بتسمية المرشحين لمناصب قضاة الشعب . وتنتخب أعضاء مجالس المحاكم الشعبية على عهيد المقاطعات (المدن) ، وتستمع الى تقاريرهم . وتثير مسألة اقالة نواب مجالس نواب الشعب وقضاة الشعب واقالة أعضاء مجالس المحاكم الشعبية على صعيد المقاطعات (المدن) الذين لم يثبتوا أهليتهم لشقة الناخبين . وتنتخب أعضاء الاجتماعات الاعنافية الدائمة ، ولجان ومجموعات ومراكز الرقابة الشعبية ، ومحكم الرفاق وغيرها من الأجهزة العامة العاملة في جماعات العمل ، وتستمع الى تقاريرها . كما تدرس المسائل الأخرى المتعلقة بالدولة وبالحياة العامة .

أولا - المادة ٦ : الحق في العمل

١٣ - تضمن التقرير الأصلي لحكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أهم الأحكام الواردة في المبادئ الأساسية التي تنظم تشريع العمل باتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهوريات الاتحاد ، التي اعتمدها مجلس السوفيات الأعلى في ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٠ .

١٤ - وقد أدرجت في التقرير المادة ٢ من المبادئ الأساسية ، فيما بين مواد أخرى . وفي ١٢ آذار/مارس ١٩٨٠ ، تم تنقيح نص هذه المادة وإدخالها بصيغتها الجديدة الثالثة في المبادئ الأساسية .

* ان حق مواطني اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في العمل ، أي في التوظيف والأجر الضموتين ونقا لكمية ونوعية هذا العمل ودون التمييز عن الجنس ، الأدي الذي حدته الدولة ، بما في ذلك حق اختيار الحرفة أو المهنة ونوع العمل أو الوظيفة طبقا لسيلهم وقد راتبهم وتدريبهم وتعليمهم ، مع إيلاء المراعاة الواجبة لاحتياجات المجتمع ، هو حق يكفله النظام الاقتصادي الاشتراكي والنمو المطرد لقوى الانتاج ، والتدريب المهني والفني الحر ، وتحسين المهارات والتدريب على حرفة ومهن جديدة ، وتطوير نظم الارشاد المهني والتعيين في الوظائف .

* ويمارس العمال اليدويون وغير اليدويين حقهم في العمل من خلال التمتع على عقد عمل في مؤسسة أو هيئة أو منشأة أو منظمة . ولهم الحق في الاستجمام والراحة ونقا للقوانين كل يوم عمل وكل اسبوع عمل ، وعلى اجازة سنوية مدفوعة الأجر ، كما أن لهم الحق في العمل في ظروف عمل صحية وأمنة ، وحق التجمع في نقابات ، وحق الاشتراك في ادارة الانتاج ، وحق الاعالة المادية في حالة تقدم السن أو المرض أو العجز الكلي أو الجزئي وذلك على نفقة الدولة عن طريق التأمين الاجتماعي القائم للدولة .

١٥ - ووفقا لقانون اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية المتعلق بجماعات العمل (المادة ١٧) ، تشترك جماعات العمل في وضع الاتفاقات الجماعية ومناقشتها ، واتخاذ قراراتها ، واتخاذ التدابير التي تكفل تنفيذ هذه الاتفاقات الجماعية . وتستمع الجماعات السنوية تقارير إدارات المؤسسات والمنظمات واللجان النقابية بشأن تنفيذ الاتفاقات الجماعية . يجرى تنسيق ، عند الضرورة ، مسألة محاسبة الأشخاص الذين لم ينفذوا التزاماتهم بموجب الاتفاقات الجماعية .

١٦ - واشير في التقرير الأصلي الى أن تشريع العمل السوفياتي يارساء الضمانات القانونية لحق المواطنين في العمل وبكفالة استمرارية عقود العمل ، يحظر فصل العمال ببادرة من الإدارة

في غياب الأسباب المحددة في القانون . ويحدد القانون ، على نحو صارم ، من عدد الأسباب الموحدة للفصل . ولا يجوز لادارة المؤسسة أو المنشأة أو المنظمة أن تفسخ عقد عمل مبرم مع عامل ما لمدة غير محدودة أو أن تفسخ عقد العمل لمدة محددة ، قبل انتهاء تلك المدة ، إلا في الحالات الواردة في المادة ١٧ من المبادئ الأساسية التي تنظم تشريع العمل باتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهوريات الاتحاد ، وهي :

- (أ) اغلاق المؤسسة أو الهيئة أو المنشأة أو المنظمة أو اجراء خفض في موظفيها ؛
- (ب) عدم صلاحية العامل البدوي أو غير البدوي للتوظيفة أو للعمل المقرر أداءه بسبب عدم كفاية مستوى مهارته أو بسبب حالة صحية تمنعه من مواصلة العمل ؛
- (ج) عدم قيام العامل ، البدوي أو غير البدوي ، على نحو مستمر ودون أسباب شرعية ، بالوفاء بالتزاماته بموجب عقد التوظيف أو قواعد العمل ، اذا كان قد سبق توقيع جزاءات تأديبية على العامل داخل المؤسسة أو جزاءات مفروضة من سلطة عامة ؛
- (د) الغياب دون أسباب شرعية ؛
- (هـ) عدم الحضور الى مقر العمل لأكثر من أربع شهور متوالية بسبب العجز المؤقت ، الا في حالة اجازة الوضع ، ما لم تكن تشريعات اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تنص على فترة أطول لاحتفاظ العامل بوظيفة في حالة أمراض بعينها . و اذا حدث عجز للعامل نتيجة حادثة صناعية أو مرض مهني ، تظل وظيفته متاحة له الى حين تمام شفاؤه أو الى حين تقرير عدم امكان الشفاء من هذا العجز ؛
- (و) اعادة العامل ، البدوي أو غير البدوي ، الى وظيفته السابقة .

١٧ - ومن الجدير بالذكر أن الغاء عقد عمل للأسباب المشار اليها أعلاه ليس التزاما على الادارة بل هو حق لها . ويتم في كل حالة على حدة اتخاذ قرار بشأن استمواب الفصل أو تنفيذ تدابير أخرى (النقل الى وظيفة أخرى أو توقيع جزاء تأديبي أو عام) مع ايبلاء المراجعة الواجبة لشخصية العامل وأحوال الانتاج المحددة . وفي هذا الصدد ، تحظر المادة ١٨ من المبادئ الأساسية ، التي تنظم تشريع العمل باتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهوريات الاتحاد ، نسخ عقد العمل بمبادرة من الادارة دون موافقة سابقة من اللجنة النقابية .

١٨ - ويعد الفصل دون موافقة سابقة من اللجنة النقابية لأسباب غير تلك المنصوص عليها في المادة ١٧ من المبادئ الأساسية أمرا غير مشروع ، وينبغي اعادة العامل المنصول الى وظيفته السابقة التي كان يشغلها مع دفع أجره عن فترة البطالة التي فرضت عليه محسوبا على أساس متوسط الأجر .

١٩ - ووفقا لما هو موضح في التقرير الأصلي ، فقد تم القضاء على البطالة في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في الثلاثينات ، كما أن التنمية المستمرة للاقتصاد والتوسع في معدلات الانشاءات وعطيات ادخال طاقات صناعية جديدة قد أدى الى ايجاد عدد كبير من الشواغر الجديدة . ولذا توجد دائما حاجة الى العمال في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ويستطيع كل شخص قادر على العمل أن يجد بسرعة عملا يتفق مع ميوليه وقدراته وتعليه وتدريبه . ولا توجد استحقاقات للبطالة لعدم وجود بطالة . ومع ذلك ففي حالة فصل العامل بناء على طلب الادارة ، دون خطأ ارتكبه ، فإنه يتلقى أجر الفصل الذي يبلغ متوسط أجر اسبوعين .

٢٠ - وفي كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، وضعت الأنظمة الأساسية المتعلقة بمكاتب التعيين في الوظائف . وتقوم مكاتب التعيين هذه ، التابعة لادارات العمل باللجان التنفيذية لمجالس نواب الشعب المحلية ، بدور الوسيط في ايجاد عمل للسكان مع ايلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات المجتمع ، عن طريق مساعدة المواطنين في ممارسة حقهم المضمون في العمل واختيار المهنة ونوع العمل والوظيفة ، وفقا لميولهم وقدراتهم وتدريبهم وتعليمهم . وقد سلم قرار مجلس وزراء اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمجلس المركزي للاتحادى للنقابات ، الذي نشر في ٧ آب / أغسطس ١٩٨٣ ، بأن من المستصوب أن يضطلع مكتب التعيين في الوظائف ، كقاعدة عامة ، بمهمة ابلاغ السكان بشأن حاجة المؤسسات والمنظمات والمنشآت الى عمال يدويين وغير يدويين ، مما يسهل اختيار الأشخاص المعينين لعمليهم ، مع ايلاء الاعتبار الواجب لاهتمامهم .

٢١ - وتمثل فرص تعلم الحرف وتلقي المزيد من التدريب أمرا له أهمية بالغة في مجال تنفيذ الحق في العمل . وتنص المادة ١٣ من القانون المتعلق بجماعات العمل على أن تشترك هذه الجماعات في المناقشات والقرارات الخاصة بالسائل المتصلة بالتدريب والتعيين في الوظائف والاستخدام الرشيد للموظفين ، وصيانة استقرار جماعات العمل ، وتحسين هيكل المؤسسات والمنشآت والمنظمات . وهي تزكي أعضاء جماعات العمل ، الذين يبرزون في العمل ، للحصول على وظائف (رتب) أكثر مهارة أو على ترقيات . وهي تدرس سائل موالاة تدريب الموظفين ، والتدريب على الحرف الجديدة ، ووضع نظم للمعلمين ، وأعمال المدارس التي تقوم بتدريب طرق العمل التقدمية . وتتولى جماعات العمل أيضا دراسة السائل المتصلة بتعليمهم صغار العمال ، وتدريبهم المهني ، وبادماجهم في جماعات العمل ، كما تقدم الاقتراحات ذات الصلة . وهي تساعد في تحسين الثقافة العمالية والارشاد المهني المقدم الى الطلاب في المدارس الخاضعة لرعاية المصانع . وهي تعتمد ترشيحات العمال الممتازين لينتقلوا الى التدريب في منشآت تعليمية متخصصة ، عالية وثانوية ، من خلال منح تمويلها المؤسسات أو المنظمات .

٢٢ - وفي الوقت الراهن ، يجري استخدام الأنواع التالية من تدريبات العمال في المصانع : تدريب العمال الجدد ، وتدريب العمال من جديد وتدريبهم في مجال حرفة أخرى ، وتحسين مهارات العمال .

٢٣ - ارتقى نظام التعليم المهني - الفني الى مستوى رفيع في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وأصبح الوسيلة الأساسية لتدريب العمال المهنيين الذين يحتاج اليهم الاقتصاد الوطني . وفي عام ١٩٨٢ ، دربت المؤسسات التعليمية المهنية - التقنية حوالي ٢٦ مليون عامل شاب من العمال المهرة .

٢٤ - وتكفل الدولة السوفياتية فعلا حق المواطنين في التعليم وقد كرس هذا الحق في دستور اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . ويكفل هذا الحق توفير التعليم بكافة أشكاله ؛ ووضع نظام الزامي للتعليم الثانوي للكافة ؛ واستحداث نظام واسع النطاق للتعليم المهني والثانوي التخصص والعالي ؛ واستحداث دورات دراسية بالمراسلة ودورات دراسية ليلية ؛ وتقديم منح دراسية وامتيازات حكومية للطلبة ؛ واصدار كتب مدرسية توزع على الطلبة بالمجان ؛ وتوفير مرافق للتعليم الذاتي الخ . وهناك في الوقت الحاضر أكثر من ١٠٣ ملايين من الأشخاص ملتحقون بمختلف أنواع التعليم في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، منهم ٤٤٣ مليون في مدارس التعليم العام و ٥٤ مليون في مؤسسات التعليم التخصصي الثانوي و ٣٥ مليون في مؤسسات التعليم العالي .

ثانيا - المادة ٧ : الحق في ظروف عمل عادلة ومواتمة

٢٥ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير ، واصلت حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية اتخاذ تدابير ، على أساس مخطط ، لزيادة أجور العمال ودخلهم الحقيقي .

٢٦ - واتخذت خطوة جديدة خلال الخطة الخمسية العاشرة لحل المشاكل الاجتماعية . فقد زادت الاعتمادات المخصصة من الدخل القومي لرفع مستوى معيشة الشعب في الخطة الخمسية الجديدة ببلغ ٣٣٤ بليون روبل على شلها في الخطة الخمسية السابقة . وزاد دخل الفرد الحقيقي بنسبة ١٨ في المائة ، وهكذا فقد تضاعف بالقياس الى عام ١٩٦٥ .

٢٧ - وفي سنة ١٩٨٢ وحدها ، بلغت المدفوعات والاستحقاقات التي تقدمها صناديق الحق الاستهلاك الاجتماعية ، والتي تؤخذ أساسا من ميزانية الدولة (٨٠ في المائة) وكذلك من إيرادات المؤسسات التجارية والمنظمات ١٢٨ بليون روبل أي ٤٧٥ روبلا للفرد . ويمثل هذا المبلغ زيادة قدرها ٨٥ بليون روبل على مثله في عام ١٩٨١ .

٢٨ - واتخذت خطوات هامة في السبعينات في مجال الأجور ، واستحدثت معدلات ومرتببات ثابتة جديدة لما يربو على ١٠٠ مليون عامل يدوي وغير يدوي .

٢٩ - ويجرى توسيع نظام المكافآت لاستكمال هيكل الأجور الأساسي . وتدفع مكافآت إضافية للعمال اليدويين وغير اليدويين حسب النتائج التي حققتها الأعمال في السنة ، وبعد إيلاء العناية الواجبة لنهوية الخدمات المستمرة . كما تستخدم أنواع أخرى من المكافآت على نطاق

واسع . والقصد الأساسي من استحداث نظام تقديم المكافآت للعمال شحذ الجهود التي تبذلها جماعات العمل لتحسين نتائج العمليات الصناعية التي تباشرها المؤسسات التجارية وزيادة اسهام كل عامل في الانتاج الاجتماعي .

٣٠ - وقد بلغت المدنوعات والاستحقاقات التي تقدمها صناديق الاستهلاك الاجتماعية ٢٣٣٢ في المائة من هيكل دخل أسرة العامل في عام ١٩٨٠ .

٣١ - ويمنح قانون اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية المعني بجماعات العمل سلطات واسعة لهذه الجماعات في انشاء المنظمات ووضع قواعد العمل وتحديد مكافآته . ووفقا للمادة ١١ من القانون ، تقوم الجماعات باقتراح وتنفيذ التدابير الرامية الى استحداث أشكال متطورة من منظمات العمال ، وبالإشتراك في حل المشاكل المتعلقة بالاستخدام السليم لمدخولات الجماعات في صناديق الأجر لتقديم الحوافز للعمال ذوي الانتاجية الممتازة التي تتجاوز القواعد المحددة (الأهداف) ، ويتقدم اقتراحات لتحسين مكافآت العمل ، وتحديد أجر كل عامل بما يلائم انتاجيته الفردية وجعله أكثر اعتمادا على النتائج النهائية التي تحققها الجماعات ؛ وبناقشة واعتماد الاقتراحات الرامية الى تحسين مكافآت العمال وغيرها من المدنوعات والاستحقاقات التي يوفرها صندوق الحوافز المادية ؛ وبالإشراف على تنفيذ قواعد العمل الحالية وشروط مكانة العمال .

٣٢ - ويوجب المادة ١٤ من القانون تمنح جماعات العمل سلطات واسعة لتوزيع أموال الحوافز الاقتصادية واستخدامها . كما انها تشترك في حل المشاكل المتصلة باستعمال أموال صندوق الحوافز المادية ، وصندوق التدابير الاجتماعية والثقافية وبناء المساكن ، وصندوق تطوير الانتاج وتبحث هذه الجماعات وتعتمد تقديرات نفقات هذه الصناديق وترصد تنفيذها . ولا يجوز سحب الأموال من صندوق الحوافز المادية وصندوق التدابير الاجتماعية والثقافية وبناء المساكن ، الموجودة في المؤسسات التجارية والمنظمات ، دون موافقة جماعات العمل . وتشترك جماعات العمل في حل المشاكل المتصلة بتقديم المساعدات المادية ، بشكلها السليم ، للعمال لأغراض بناء المساكن التعاونية أو الفردية أو تحسين ظروف الاسكان لهم أو لشراء المعدات المنزلية بواسطة أموال صندوق الحوافز المادية وصندوق تقديم التدابير الاجتماعية والثقافية وبناء المساكن وغيرها من الصناديق (الأموال) المخصصة لهذه الأغراض ؛ وتعتمد هذه الجماعات طلبات العمال الذين يكونون أهلا للحصول على مساعدات مادية من هذا القبيل .

٣٣ - واستنادا الى المادة ٦ من القانون ، تشترك جماعات العمل في اعداد وصحت شاربح خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية القصيرة الأجل والطويلة الأجل التي تنفذها المؤسسات التجارية والهيئات والمنظمات . وينبغي التشديد خاصة على أن هذه المادة تقضي بتقديم شاربح الخطط هذه للموافقة عليها بعد أن تدرسها جماعات العمل . وتقوم هذه الجماعات برسم الخطط وتلقي الخطط المقابلة لها التي تراعي الاحتياطات والمكانيات الاضافية ؛ وتقوم بأعمال

التدابير الرامية الى تنفيذ الخطط والالتزامات التعاقدية وتعزيز وتطوير حسابات الأرباح والخسائر ؛ كما تعتمد وتنفذ التدابير اللازمة لزيادة انتاجية العمال وكفاءة الانتاج ونوعية العمل والسلع المنتجة . وتتلقى جماعات العمل تقارير من الادارة عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطط والالتزامات التعاقدية والأسباب الداعية الى تغيير الخطط ونتائج أنشطة الادارة الصناعية ، وتقدم توصيات ملائمة ، وتحيل هذه التوصيات ، عند الاقتضاء ، الى الأجهزة العليا .

٣٤ - وبموجب المادة ١٣ من القانون ، تشترك جماعات العمل ، من خلال المنظمات العامة ووفقا لقوانين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، في حل المشاكل المتعلقة بتعيين العمال المتفوقين في المؤسسات التجارية ، والهيئات ، والمنظمات . ويكلف العمال بهذه المهام أو يعفون منها بعد اهلاك الاهتمام الواجب لآراء جماعات العمل .

٣٥ - وبموجب المادة ١٨ من القانون ، يقوم مجموع العاملين في كل فرقة انتاج ، وهي الوحدة الأساسية في جماعة العمل ، باعطاء موافقة الادارة على تعيين قائد الفرقة ويحق لها أن تطلب من الادارة اعفاءه من وظائفه اذا لم يبرر الثقة التي وضعتها فيه جماعة العمل .

٣٦ - ووردت اشارة في التقرير الأولي عن المواد ٦ الى ٩ من العهد الى الجهود المبذولة لتطوير المناطق الصالحة للتنمية في سيبيريا والشرق الأقصى . وجدير بالملاحظة في هذا الصدد أن القوانين تنص على منح امتيازات اضافية للأشخاص العاملين في مثل هذه الظروف المناخية السيئة وذلك لتشجيع العاملين على النزوح الى هذه المناطق .

٣٧ - وتنص المادة ٨٢ من قانون العمل في جمهورية روسيا الاشتراكية الاتحادية السوفياتية والمواد المقابلة في قوانين العمل في جمهوريات الاتحاد الأخرى على تقديم مكافآت للعمل في الوظائف التي تكون ظروف العمل فيها ضارة أو للعمل في مناطق تعاني من قسوة المناخ . ونظرا عن هذا ، يتقاضى جميع العمال اليدويين وغير اليدويين في المؤسسات التجارية ، والهيئات والمنظمات في مناطق الشمال الأقصى والمواقع الجغرافية المماثلة علاوات على أجورهم الشهرية يزيد قدرها كلما زاد طول مدة الخدمة المتواصلة في هذه المناطق ، وذلك وفق حدود مقررة . ونظرا عن هذا ، تمنح اجازات تكميلية بالاضافة الى الاجازات السنوية المقررة في المواقع التي تعاني من ظروف مناخية غير مواتية . ويصبح العمال اليدويين وغير اليدويين ، بعد انقضاء فترة معينة من الخدمة في هذه المواقع مستحقين لمعاشات تقاعدية في سن مبكر ، كما ينالون استحقاقات اضافية .

٣٨ - ويحدد التقرير الأولي لحكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بالتفصيل الأحكام المتعلقة بتنظيم ساعات العمل والاستجمام للعمال اليدويين وغير اليدويين . وتنظم ساعات عمل المزارعين في الهيئات التعاونية موثيق نضلا عن قواعد المزارع التعاونية . وأثناء العطلات الميدانية الشاقة (أي البذر ، وحفظ المحاصيل ، والعلف ، والحصاد ، والحراث

في الخريف الخ) ، يمكن اطالة ساعات العمل اليومية في المزارع التعاونية ، اذا كان الانتاج يتطلب ذلك ، وذلك بالاتفاق مع اللجنة النقابية ، شريطة أن لا تتجاوز ساعات العمل اليومية عشر ساعات . وفي أوقات الموسم الأخرى ، تخفف ساعات العمل بصورة مقابلة كسبي لا يتجاوز متوسط طولها ٧ ساعات يوميا طوال السنة .

٣٩ - وعند ما يتعذر تخفيف ساعات العمل اليومية بسبب ظروف الانتاج ، يتم تعويض العمل الاضافي بمنح أيام راحة تكميلية بمعدل خصه أيام في الشهر كحد أقصى ، وفي كثير من الحالات يجوز منح عدد أكبر من أيام الراحة في الشهر الواحد . مثال ذلك أن متوسط طول ساعات العمل والراحة في المزارع التعاونية يناظر طول ساعات العمل والراحة العادية للعمال اليدويين وغير اليدويين في المؤسسات التجارية ، والهيئات ، والمنظمات ، واذا احتسبت طوال السنة فانها لا تتجاوز ٤١ ساعة في الاسبوع .

٤٠ - وما زالت حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تنفذ تدابير شاملة لتعزيز حماية العمال وتحسين مراقبتهم الصحية والتدابير الصحية .

٤١ - وتشمل خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية الخمسية للوزارات الصناعية والمجمعات والمؤسسات تدابير تستهدف تخفيض عدد العمال اليدويين ويمكن الأعمال القائمة على كثافة العمل .

٤٢ - وقد صدقت لجنة الدولة لشؤون العمال والشؤون الاجتماعية التابعة للاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمجلس المركزي للاتحادى للنقابات في قرارها المؤرخ نسي ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٠ على لائحة اجراءات وشروط استخدام النساء الأمهات والعاملات غير المتفرغات . وبموجب هذه اللائحة ، يمكن تخفيض عدد ساعات العمل اليومي (الشبوة) الى ٤ ساعات وعدد ساعات العطل الاسبوعية الى ٢٠ - ٢٤ ساعة . فضلا عن ذلك ، تحسب ساعات العمل غير المتفرغ الذي تزاوله النساء الأمهات كجزء من خدماتهن المتصلة وخدماتهن في المن التي يزاولنها لأغراض احتساب عدة أمور من بينها استحقاقتهن في اطار ما توفره الدولة من نظام التأمين الاجتماعي ، والمعاشات التقاعدية ومكافآت الخدمة الخ .

٤٣ - في ٢٢ كانون الثاني / يناير ١٩٨١ ، اتخذت اللجنة المركزية للحزب الشيوعي السوفياتي ومجلس وزراء الاتحاد السوفياتي القرار المعنون : " تدابير لتعزيز المساعدة المقدمة من الدولة الى الأسر ذات الأطفال " . ان هذا القرار الذي صدر من أجل الأمهات اللاتي يعملن أو يذهبن الى المدرسة يخولهن الحق في الحصول على اجازة مدفوعة لرعاية أطفالهن حتى يبلغوا السنة الأولى من حياتهم ، وأيضاً الحصول على اجازة اغافية غير مدفوعة ، تعتبر جزءاً من الخدمة المتصلة والخدمة في المهن التي يزاوئنها لأغراض احتساب المعاش التقاعدي وغيره من الاستحقاقات الطردية . وتتمتع النساء العاملات ذات الطفلين أو أكثر من يقل عمرهم عن ١٢ عاماً الأولوية في الاجازة السنوية أثناء الصيف أو في أي وقت يناسبهن ، ويحق لهن الحصول على اجازة اغافية غير مدفوعة تكون مدتها القصوى اسبوعين لرعاية الأطفال ، وقد ازدادت مدة الاجازة المدفوعة لرعاية طفل مريض .

٤٤ - وفي ١٩ آب / اغسطس ١٩٨٢ ، اتخذت اللجنة المركزية للحزب الشيوعي السوفياتي ومجلس وزراء الاتحاد السوفياتي القرار المعنون " تدابير اغافية لتحسين العناية بالصحة العامة " . وقد زاد هذا القرار على نحو هام من مسؤولية رؤساء المؤسسات والمنظمات عن الالتزام الدقيق بالقواعد والمبادئ الصحية ومعايير السلامة في العمل ، وكذلك عن تنفيذ التدابير الصحية الرامية الى الضي في تحسين أحوال العمال أثناء العمل وفي أوقات الفراغ . ومن المقترح انه ينبغي للخطط التي تستهدف التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمشاريع أن تقدم تدابير لتحسين الوقاية من الأمراض وصحة العمال اليدويين وغير اليدويين والضفي في تخفيض حدوث الاصابات والأمراض الناتجة عن العمل .

٤٥ - وجماعات العمل مدعوة لأن تأخذ دوراً هاماً في تحسين الحماية أثناء العمل . وعلاوة على ذلك اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن جماعات العمل (المادة ١٥) فان هذه الجماعات تناقش وتقر الخطط الشاملة لتحسين أحوال العمل والحماية أثناء العمل والتدابير المتعلقة بالصحة والمرافق الصحية والاشراف على تنفيذ هذه الخطط . وهي تتقدم باقتراحات فيما يتعلق بالتجهيزات التقنية والميكنة والأتمتة ، وتحسين تنظيم الانتاج ورفع آداب السلوك في الانتاج ، وتخفيض العمل الجسدي اليدوي الثقيل الذي لا يتسم بالمهارة ، كما انها تشارك بنشاط في تنفيذ هذه الاقتراحات . وهي تضع وتنفذ التدابير الرامية الى تحسين أحوال عمل المرأة العاملة وحياتها اليومية ، ولتحقيق مزيد من الحماية بالنسبة للأمهات والأطفال . وهي تشرف على استعمال الأموال المخصصة لحماية العمال والتزام جميع العمال بقواعد وتعليمات الحماية أثناء العمل في المشاريع والمؤسسات والمنظمات ؛ وهي تناقش المشاكل المتصلة باستعمال صناديق التأمين الاجتماعي وتتقدم بالاقتراحات المناسبة . وهي تقدم الاقتراحات بصفة عامة وتشترك في تنفيذ التدابير من أجل تحسين حماية البيئة . وهي تثير الاسئلة المتصلة باتهام الأشخاص المسؤولين بانتهاك قواعد حماية العمل وتشريع حماية البيئة .

٤٦ - وتمتع النقابات العطلية بسلطات واسعة في مجال الحماية أثناء العمل . وطبق سيميل المثال ، وطبقا للائحة الصادرة عن هيئة رئاسة المجلس المركزي الاتحادي للنقابات في ٢٦ آب/اغسطس ١٩٦٦ ، والمتعلقة بالمفتشين التقنيين ، واعفاتها المؤرخة في ٢ كانون الثاني/يناير ١٩٦٩ ، اذا اكتشف احد المفتشين التقنيين النعابين أي خلل نتيجة لقيامه بتفتيش في احدى الورش أو الأدوات أو الآلات من شأنه أن يضر بصحة العامل ، فمن حقه أن يمنع استمرار العمل في الورشة أو العمل بالأدوات والآلات أو الأجهزة المعنية الس حين اصلاح الخلل . ومن حق المفتش التقني أيضا أن يثير أطم هيئة رئاسة اللجنة النقابية القطاعية المناسبة أو أطم مجلس النقابات مسألة وقف العمل في بعض الورش أو المنشآت التي لا تلتزم بمتطلبات السلامة أثناء العمل وبالمتطلبات الصحية .

٤٧ - وعلاوة على ذلك ، فان كل مؤسسة مزودة بمراكز للحماية أثناء العمل ومهندسين للسلامة لمراقبة الالتزام بالتشريعات والتعليقات والقواعد والبادئ المتعلقة بالحماية والسلامة أثناء العمل والنظافة الصناعية في ورش العمل ومراكز الخدمة التابعة للمؤسسة . وتشارك هذه المراكز أيضا في صياغة وادخال التدابير المتعلقة بوضع شروط السلامة أثناء العمل والشروط الصحية في الصناعة والاشراف على تنفيذها . وهي تعين الحالة التقنية للأجهزة للتأكد من وفائها بمتطلبات السلامة ، وتوقف ، عند الاقتضاء ، تشغيلها على النحو السليم . وتشرف على تنفيذ تشريعات الحماية أثناء العمل أجهزة النيابة العامة ، المسؤولة عن الاشراف العام على التنفيذ الدقيق والموحد للقوانين من قبل جميع الوزارات والادارات والهيئات والمؤسسات والمنظمات والهيئات التنفيذية والادارة للمحالس المحلية لممثلي الشعب ، والتعاونيات وغيرها من المنظمات العامة والموظفين والمواطنين .

٤٨ - بتاريخ ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ ، اتخذت اللجنة المركزية للحزب الشيوعي السوفياتي ووجلس وزراء الاتحاد السوفياتي والمجلس المركزي الاتحادي للنقابات القرار المشترك المعنون " تدابير ترمي الى زيادة تحسين المعالجة في المصحات والمنتجعات الصحية ، وتحسين قضاء أوقات الفراغ للعاملين ، واستحداث شبكة منتجعات صحية تابعة للنقابات " وقد نص القرار على أن يتم في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٥ ، وفي الفترة التالية لها حتى عام ١٩٩٠ ، تنفيذ برنامج موسع من التدابير الرامية الى مزيد من تحسين المعالجة في المصحات والمنتجعات الصحية وتحسين قضاء أوقات الفراغ الخاصة بالعاملين ، والتوسع في انشاء شبكة هذه المنشآت ، وصفة خاصة بالنسبة للمصحات المتخصصة في معالجة المرضى المصابين بأمراض القلب والأوعية الدموية ، وأمراض الحركة والهغم والاعصاب والكليتين ، وبالنسبة لمنشآت العلاج الطبي والصحي للوالدين والأطفال . وفي عام ١٩٨٢ ، زار ٦٠ مليون شخص المصحات وفنادق قضاء العطلات والاستراحات والمراكز السياحية .

ثالثا - المادة ٨ : الحقوق النقابية

- ٤٩ - ذكر التقرير الأولي ان مواطني اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية يتمتعون بالحق في الانضمام الى النقابات بحرية ، كما وصف التقرير سلطات النقابات بالتفصيل .
- ٥٠ - يبلغ عدد أعضاء النقابات في الوقت الحاضر ، ١٣٢ مليون عضو .
- ٥١ - وتقتضي المادة ٩٥ من المبادئ الأساسية النازمة لتشريعات العمل في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والجمهوريات الاتحادية بأن " تعمل نقابات العمال طبقا للقواعد والنظم الأساسية التي تقرها بنفسها ؛ وهي غير ملزمة بالتسجيل لدى أية هيئة من هيئات الدولة " . ولا تتضمن التشريعات السوفياتية أية أحكام تمنع انشاء نقابات عمال اخرى الى جانب النقابات الموجودة . ان وحدة الحركة النقابية في الاتحاد السوفياتي قد تركزت من خلال عطية تطورها التاريخي ، وتنظر النقابات نفسها الى هذه الوحدة بوصفها ميزة مهمة بالمقارنة مع حالة انقسام النقابات التي تؤدي الى الضعف والتناحر .

رابعا - المادة ٩ : الحق في الضمان الاجتماعي

- ٥٢ - أوضح التقرير الأولي ان مواطني اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية يتمتعون بالحق في الاعالة عند الشيخوخة والمرض والعجز الكامل أو الجزئي وفقدان المعيل . وهذا الحق مضمون عن طريق التأمين الاجتماعي للعمال ولغيرهم من الموظفين وللمزارعين والتعاونيين ؛ وعن طريق تعويضات العجز المؤقت ؛ وتوفير الدولة والمزارع التعاونية للمعاشات التقاعدية ، ومعاشات العجز ومعاشات فقدان المعيل ؛ وعن طريق توفير العمل للمعوقين جزئيا ؛ والعناية بكبار السن والمعوقين ؛ وغير ذلك من أشكال الضمان الاجتماعي .
- ٥٣ - وخلال الفترة التي يشهدها التقرير من نظام الضمان الاجتماعي السوفياتي بمزيد من التطور .

٥٤ - وتبلغ تعويضات العجز الجزئي ١٠٠ في المائة من الأجر بالنسبة لمعظم العاملين في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وكما قال على ذلك يدفع تعويض تعادل الأجر الكامل لجميع العمال اليدويين وغير اليدويين الذين اكملوا فترة خدمة متواصلة لا تقل عن ثماني سنوات ، ولجميع الذين لديهم ثلاثة اطفال قصر أو أكثر . كما يمنح تعويض تعادل الأجر الكامل الى حالات العجز المؤقت الناتج عن اصابة صناعية أو مرض مهني .

٥٥ - ومنذ عام ١٩٨١ ، تدفع تعويضات تعادل ١٠٠ في المائة من الأجر لبعض فئات العمال المعوقين (المحاربون القدماء المعوقون وغيرهم من الاشخاص الذين هم في نفس المركز - قرار مجلس وزراء الاتحاد السوفياتي الصادر في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨١) .

- ٥٦ - كما تغطي تعويضات الحمل والولادة ، بالنسبة للمرأة كامل الأجر . هـسّم بالحاجة الى زيادة اجازة المرأة لفترة ما بعد الولادة الى ١٠ أسابيع بأجر كامل ، في المستقبل القريب . (الفقرة ١٠ من قرار اللجنة المركزية للحزب الشيوعي السوفياتي ومجلس وزراء الاتحاد السوفياتي ، الصادر في ٢٢ كانون الثاني /يناير ١٩٨١) . كما يتوخى القرار نفسه بشأن تمدد ، في المستقبل القريب ، الفترة التي يدفع خلالها تعويض الرعاية لأعضاء الأسرة المرضى .
- ٥٧ - وخلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٣ ، ازدادت قيمة التعويضات التي تدفع مرة واحدة عند ولادة الطفل وكذلك التعويضات الشهرية للأمهات غير المتزوجات .
- ٥٨ - وتمثل أحد الأشكال المهمة للضمان الاجتماعي في الاتحاد السوفياتي في تأمين المعاش التقاعدي . وخلال الفترة الذي يغطيها التقرير ، استمر حجم المعاشات التقاعدية في الزيادة . وارتفع الحد الأدنى للمعاشات التقاعدية في حالات العجز والشيخوخة وفقدان المعيل (مرسوم هيئة رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الصادر في ٢ ايلول /سبتمبر ١٩٨١) والمعاشات التقاعدية المدفوعة للمحاربين القداماء الذين اصابوا بعجز في الحرب الوطنية العظمى ولأسر الجنود الذين قتلوا في المعركة (مرسوم هيئة رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الصادر في ٣٠ ايار /مايو ١٩٨٠) ، ولمعاشات المزارعين التعاونيين ولعائلات معينة اخرى مسن السكان .
- ٥٩ - كما يجري العمل ايضا على ادخال انواع اخرى من الضمان الاجتماعي ، وتنمو شبكة مؤسسات الدولة التي تعني بالشيخ والمعوقين ، وتحسن احوال المعيشة فيها . كما تنشأ مؤسسات جديدة للأطفال . وهناك ما يزيد على ١٥ مليون طفل مسجلين في مؤسسات ما قبل المدرسة . وفي عام ١٩٨٢ قضى ما يقرب من ٢٧ مليون من الأطفال والمراهقين الصيف في مخيمات الطلائع والمخيمات المدرسية وفي مراكز العطلة والسياحة أو قضاوا أشهر الصيف في الأرياف في مؤسسات خاصة للأطفال .
- ٦٠ - وتنفذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بزيادة تحسين مستوى الحياة المادي والثقافي ، ولأحوال المعيشة اليومية والعمل للشعب السوفياتي .
